

# الموضوع :

## الشريعة الليبية

قرار رقم 87 لسنة 1424 باضافة حكم الى  
قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 368 لسنة  
1992 باللائحة التنفيذية للقانون رقم 12  
لسنة 1991 بتقرير حقوق ومزايا لمن  
يفقدون حياتهم من العسكريين والمدنيين  
اثناء تأدية الواجب

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 10

السنة الثالثة والثلاثون

قرار اللجنة الشعبية العامة  
رقم ( 87 ) لسنة 1424 ميلادية  
إضافة حكم إلى قرار اللجنة الشعبية العامة  
رقم ( 368 ) لسنة 1992م باللائحة التنفيذية  
للقانون رقم ( 12 ) لسنة 1991م بتقرير حقوق  
ومزايا من يفقدون حياتهم من العسكريين  
وال المدنيين أثناء تأدية الواجب

### اللجنة الشعبية العامة

بعد الاطلاع على القانون رقم ( 12 ) لسنة 1991م بتقرير حقوق ومزايا من يفقدون حياتهم من المدنيين والعسكريين أثناء تأدية الواجب .  
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم ( 368 ) لسنة 1992م بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم ( 12 ) لسنة 1991م بتقرير حقوق ومزايا من يفقدون حياتهم من العسكريين والمدنيين أثناء تأدية الواجب .  
وعلى كتاب أمين اللجنة العامة المؤقتة للدفاع رقم ( ل . ع . د / 49 / 8 ) المؤرخ في 4 / 1 / 1994م .  
وبناء على كتاب اللجنة الشعبية العامة للعدل والأمن العام رقم ( 5 / 31 ) المؤرخ في 19 / ذى القعدة الموافق 19 / 4 / 1424 ميلادية .

### قررت

#### مادة ( 1 )

تضاف فقرة جديدة إلى المادة ( 2 ) من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم ( 368 ) لسنة 1992م المشار إليه يجري نصها على النحو التالي : -

« وبالنسبة للخاضعين لأحكام القوانين العسكرية ، تقوم الوحدة العسكرية التي يتبعها شهيد الواجب بالتحقيق في واقعة الوفاة بنفسها واتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذه المادة ، ولها أن تطلب من مركز الشرطة المختص القيام بذلك » .

## مادة ( 2 )

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

## اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 6 / ذي الحجة / 1404 و. ج

الموافق : 16 / الماء / 1424 ميلادية .